S/PRST/2007/40

الأمـم المتحـدة

Distr.: General
23 October 2007
Arabic
Original: English



بيان من رئيس مجلس الأمن

في الجلسة ٥٧٦٦ التي عقدها مجلس الأمن في ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٧، وفي إطار نظر المجلس في البند المعنون ''المرأة والسلام والأمن''، أدلى رئيس مجلس الأمن باسم المجلس بالبيان التالي:

''يؤكد مجلس الأمن من جديد التزامه بتنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) المتعلق بالمرأة والسلام والأمن بحذافيره وبشكل كامل ويشير إلى البيانات ذات الصلة بهذا الشأن التي أصدرها رئيسه مؤكدا فيها هذا الالتزام.

''يؤكد مجلس الأمن من جديد مقاصد ومبادئ ميثاق الأمم المتحدة والمسؤولية الرئيسية عن صون السلم والأمن الدوليين التي تقع على عاتق مجلس الأمن بموجب الميثاق.

''يشير مجلس الأمن إلى الوثيقة الختامية لمؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ (قرار الجمعية العامة ١/٦٠) وإعلان ومنهاج عمل بيجين (A/CONF.177/20/Rev.1) والوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية الثالثة والعشرين للجمعية العامة المعنونة ''المرأة عام ٢٠٠٠: المساواة بين الجنسين والتنمية والسلام في القرن الحادي والعشرين'' (A/S-23/10/Rev.1)، وعلى الأخص إلى ما ورد في هذه الوثائق بشأن المرأة والسلام والأمن والإعلان الصادر عن الدورة التاسعة والأربعين للجنة وضع المرأة بمناسبة الذكرى العاشرة لمؤتمر القمة العالمي الرابع المعني بالمرأة (E/CN.6/2005/11).

''يقر مجلس الأمن بأهمية كفالة احترام تساوي المرأة والرجل في الحقوق، ويؤكد من جديد في هذا الصدد أهمية المساواة بين المرأة والرجل من حيث دورهما في الحيلولة دون نشوب الصراعات وفي حلها وفي بناء السلام، ويشدد على ضرورة مشاركة المرأة مشاركة تامة وعلى قدم المساواة مع الرجل في عمليات السلام على جميع مستوياتها. ويحث المجلس الدول الأعضاء والمنظمات الإقليمية ودون الإقليمية

231007 231007 07-56020 (A)

ومنظومة الأمم المتحدة على تعزيز دور المرأة في عمليات صنع القرارات المتعلقة بجميع عمليات السلام والإعمار وإعادة بناء المجتمعات بعد انتهاء الصراع، باعتباره أمرا حيويا في جميع الجهود المبذولة لصون السلام والأمن الدائمين وتوطيد دعائمهما.

”يساور مجلس الأمن القلق إزاء تواصل الصراعات المسلحة وأنواع أخرى من الصراعات في أنحاء عديدة من العالم، هذه الصراعات التي تشكل واقعا تعاني من آثاره المرأة في كل منطقة تقريبا. في هذا الصدد، يعرب المجلس عن عميق قلقه إزاء تشكيل المدنيين حتى الآن، لا سيما النساء والأطفال، الغالبية العظمى من ضحايا أعمال العنف التي ترتكبها أطراف الصراعات المسلحة، بما في ذلك ضحايا الاستهداف المتعمد واستخدام القوة بشكل عشوائي ومفرط. ويدين المجلس هذه الأعمال ويطالب هذه الأطراف بوضع حد فوري لهذه الممارسات.

”يؤكد مجلس الأمن من جديد، في هذا الصدد، أن أطراف الصراع المسلح تتحمل المسؤولية الرئيسية عن اتخاذ جميع الخطوات الممكنة الكفيلة بحماية المدنيين الذين يعانون من آثاره، مع إيلاء الاهتمام لتلبية الاحتياجات المحددة للنساء والفتيات.

”يدرك مجلس الأمن أن تمثيل النساء ما زال ناقصا في عمليات السلام الرسمية ويشعر بعميق القلق إزاء استمرار العقبات والتحديات الناجمة عن حالات معينة من مثل العنف ضد المرأة، والاقتصادات والبنى الاجتماعية المتداعية، وانعدام سيادة القانون، والفقر، ومحدودية فرص الحصول على التعليم والإفادة من الموارد الأخرى، ومختلف أشكال التمييز والتنميط.

”ما برح مجلس الأمن يشعر بالقلق إزاء انخفاض عدد النساء المعينات ممثلات خاصات أو مبعوثات خاصات للأمين العام في بعثات السلام. ويحث المجلس الأمين العام على تعيين مزيد من النساء لبذل المساعي الحميدة نيابة عنه، آخذا مبدأ التوزيع الجغرافي العادل في الاعتبار. ويحث المجلس الدول الأعضاء على تكثيف جهودها لترشيح نساء لمنصب الأمين العام، لتدرج أسماؤهن في جدول مركزي يجري تحديثه بانتظام. وبدوره، يدعو المجلس الأمين العام إلى جعل هذه العملية أكثر بروزا وشفافية وإلى إصدار مبادئ توجيهية خاصة بالدول الأعضاء بشأن عملية ترشيح نساء لملء وظائف رفيعة المستوى. إضافة إلى ذلك، يؤكد المجلس من جديد دعوته إلى زيادة عدد النساء في جميع عمليات حفظ السلام، ويرحب بالسياسات العامة

المعتمدة في عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، مع أخذ المنظور الجنساني، على نحو ما ورد في القرار ١٣٢٥، في الاعتبار.

”يأخذ مجلس الأمن علما بتقرير المتابعة الثاني للأمين العام عن المرأة والسلام والأمن (S/2007/567)، وبمختلف المبادرات والإجراءات التي اتخذتها كيانات الأمم المتحدة في إطار خطة العمل على نطاق منظومة الأمم المتحدة المتعلقة بتنفيذ قرار مجلس الأمن ١٣٢٥ (٢٠٠٠)؛ ويدعو الأمين العام إلى تحديث الخطة ورصد تنفيذها وتكاملها واستعراضهما؛ وإجراء تقييم في عام ٢٠١٠ على نطاق المنظومة للتقدم المحرز في مجال تنفيذ هذه الخطة في الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩، وتقديم تقرير عن هذه المسألة إلى المجلس.

”بينما يرحب مجلس الأمن بالتقدم المحرز حتى الآن، يقر بضرورة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (١٣٢٥) بحذافيره وبشكل فعلي.

”في هذا الصدد، يشدد مجلس الأمن من جديد على مطالبته الدول الأعضاء مواصلة تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بحذافيره وبشكل فعلي، بما في ذلك، وحيثما كان ذلك مناسبا، من خلال تنمية الجهود والقدرات الوطنية وتعزيزها، فضلا عن تنفيذ خطط العمل الوطنية أو الاستراتيجيات الأخرى ذات الصلة المعتمدة على الصعيد الوطني.

”يناشد مجلس الأمن المجتمع الدولي أن يقدم، عند الاقتضاء، الدعم المالي والفني، فضلا عن التدريب المناسب من أجل تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) على الصعيد الوطني، ويناشد منظومة الأمم المتحدة والمجتمع المدني والجهات الأخرى المعنية أن تتعاون وأن تقدم المساعدة إلى الدول الأعضاء وفقا للأولويات الوطنية، ولا سيما إلى الدول المتضررة من الصراعات المسلحة، من أجل وضع خطط العمل الوطنية بشكل سريع، والعمل بشكل وثيق مع الهيئات الوطنية المسؤولة عن تنفيذ هذا القرار بعدة وسائل بما فيها، حيثما كان ذلك مناسبا، من خلال أفرقة الأمم المتحدة القطرية. ويطلب إلى الأمين العام، لهذه الغاية، أن يدرج في التقرير السنوي الذي يقدمه إليه، معلومات عن التقدم المحرز بشأن التدابير المتخذة، حسب الاقتضاء، لتحسين قدرات الدول الأعضاء المعنية على تنفيذ القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠)، ومعلومات عن التقدم المحرز على الصعيد الوطني في تنفيذه، تشمل معلومات عن أفضل الممارسات في هذا المجال.

"يشدد المجلس على أهمية تعزيز التعاون بين الدول الأعضاء فضلا عن كيانات الأمم المتحدة والمنظمات الإقليمية في مجال اعتماد وترويج النهج الإقليمية لتنفيذ جميع جوانب القرار ١٣٢٥ (٢٠٠٠) بحذافيرها.

"يدين مجلس الأمن بشدة جميع انتهاكات القانون الدولي، بما فيها القانون الإنساني الدولي والقانون المتعلق باللاجئين، المرتكبة ضد النساء والفتيات في حالات الصراع المسلح، بما فيها القتل والتشويه وأعمال العنف والاستغلال والاعتداء الجنسية. وفي هذا الصدد، يحث المجلس جميع الأطراف على الكف بشكل تام وعلى الفور عن ارتكاب هذه الأعمال.

"ينتاب المجلس شديد القلق من أن جميع أعمال العنف، بما فيها القتل والتشويه وأعمال العنف والاستغلال والاعتداء الجنسية في حالات الصراع المسلح، رغم إدانته المتكررة لها ورغم مطالبته جميع الأطراف في الصراع المسلح الكف على الفور عن ارتكاب هذه الأعمال واعتماد تدابير محددة لحماية النساء والفتيات من العنف الذي يستهدفهن بسبب نوع جنسهن، ولا سيما الاغتصاب وأشكال الاعتداء الجنسي الأخرى، فضلا عن غيرها من أشكال العنف، لا تزال متفشية، وأصبحت في بعض الحالات أعمالا منتظمة، ووصلت إلى مستويات مريعة من البشاعة. ويشدد المجلس على ضرورة إنهاء حالة الإفلات من العقاب لارتكاب هذه الأعمال، وذلك كجزء من نهج شامل يوضع للسعي إلى السلام والعدل والحقيقة والمصالحة الوطنية.

"وفي هذا السياق يعيد المجلس تأكيد الفقرة ٩ من القرار ١٣٢٥ ويطلب إلى جميع الأطراف في الصراع المسلح أن تحترم احتراما كاملا القانون الدولي المنطبق على حقوق النساء والفتيات وحمايتهن وخاصة باعتبارهن مدنيات، ولا سيما الالتزامات المنطبقة على هذه الأطراف بموجب اتفاقيات جنيف لعام ١٩٤٩ وبروتوكوليها الإضافيين لعام ١٩٧٧، واتفاقية اللاجئين لعام ١٩٥١ وبروتوكولها لعام ١٩٦٧، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لعام ١٩٧٩، وبروتوكولها الاختياري لعام ١٩٩٩، واتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام ١٩٨٩، وبروتوكوليها الاختياريين المؤرخين ٢٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، وأن تضع في الاعتبار الأحكام ذات الصلة من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية.

"يطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام أن يدرج في التقارير التي يقدمها إليه بشأن حالات الصراع المسلح، معلومات عما يلي: التقدم المحرز في تعميم المنظور

الجنساني في جميع بعثات الأمم المتحدة لبناء السلام وحفظ السلام، وبيانات عن آثار الصراعات المسلحة على النساء والفتيات بما فيها إحصاء لحالات جميع أشكال العنف المرتكب ضد النساء والفتيات، بما فيها القتل والتشويه والعنف الجنسي الخطير واختطافهن والاتجار بهن، التي ترتكبها أطراف الصراعات المسلحة؛ والتدابير الخاصة المقترحة والمتخذة لحماية النساء والفتيات من العنف الذي يستهدفهن بسبب نوع جنسهن، ولا سيما الاغتصاب وغيره من أشكال الاعتداء الجنسي، وجميع أشكال العنف الأخرى في حالات الصراع المسلح، من أجل وضع حد للإفلات من العقاب، وضمان المساءلة والتمسك بسياسة عدم التسامح على الإطلاق إزاء العنف المرتكب ضد النساء والفتيات.

”يطلب مجلس الأمن إلى الأمين العام إعداد تقرير متابعة، بشأن تنفيذ القرار ١٣٢٥ بحذافيره، يقدمه إلى مجلس الأمن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨، ويضم معلومات عن آثار الصراعات المسلحة على النساء والفتيات في الحالات المدرجة في جدول أعمال المجلس، وكذلك معلومات عن حمايتهن وعن تعزيز دورهن في عمليات السلام، وقد يطلب إلى الأمين العام تقديم إحاطة شفوية عن مدى التقدم في إعداد التقرير.

”يقرر مجلس الأمن إبقاء المسألة قيد نظره الفعلي“.